

القرارات

مصالحها الخارجية و المؤسسات و المنشآت العمومية مع البلديات في مجال إعداد أو مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية و المصادقة عليها.

قرّر ما يلي

الفصل الأول : تتم المصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية المرسى.

الفصل الثاني : يتم هذا القرار القرار البلدي عدد 643 المؤرخ في 21 جويلية 2020 المنشور بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية عدد 51 الصادرة بتاريخ 07 أوت. 2020

الفصل الثالث : الكاتب العام للبلدية و المصالح الفنية و القانونية للبلدية مكلفون بنشر و تنفيذ هذا القرار حسب الصيغ و الإجراءات المعمول بها.

الفصل الرابع : يُجرى العمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

رئيس البلدية
معز بوراوي

الجماعات المحلية

المرسى

قرار عدد 49 لسنة 2020 مؤرخ في 9 ديسمبر 2020 يتعلق بالمصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية المرسى

قرار يتعلق

بالمصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية المرسى

إنّ رئيس بلدية المرسى ، بعد إطلاع:

على الدستور التونسي و خاصة الفصلين 132 و. 139

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية و خاصة الفصول 4 و 114 و 122 منه ،

و على الأمر المؤرخ في 06 أفريل 1912 المتعلق بإحداث بلدية المرسى ،

و على محضر جلسة انتخاب رئيس المجلس البلدي لبلدية المرسى المنعقدة يوم الإثنين 04 نوفمبر 2019 ،

و على مداولة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية لسنة 2020 المنعقدة يوم الثلاثاء 28 جانفي 2020 حول المصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية المرسى ،

و على المراسلتين الموجهتين بالتوالي إلى السيد وزير التجهيز و الإسكان و التهيئة الترابية تحت عدد 3163 المؤرخة في 12 جوان 2020 و عدد 3957 المؤرخة في 03 جويلية 2020 ،

و على رأي المحكمة الإدارية الوارد ضمن الإستشارة عدد 19442/2020 ،

و على مداولة المجلس البلدي في دورته العادية الثانية لسنة 2020 المنعقدة يوم الإثنين 06 جويلية 2020 حول المصادقة على مثال التهيئة العمرانية لبلدية المرسى ،

و على الأمر الحكومي عدد 926 لسنة 2020 المؤرخ في 25 نوفمبر 2020 المتعلق بضبط إجراءات تنسيق الإدارات المركزية و